

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30549 - { مسند زيد بن ثابت } عن إبراهيم قال كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الإخوة والأخوات إلى الثلث فإذا بلغ الثلث أعطاه الثلث وكان للإخوة والأخوات ما بقي ويقاسم بالأخ للآب ثم يرد على أخيه ولا يورث أخا لأم مع جد شيئاً ويقاسم بالأخوة من الآب الأخوات من الآب والأم ولا يورثهم شيئاً وإذا كان أخ للآب والأم أعطاه النصف وإذا كان أخوات وجد أعطاه مع الأخوات الثلث ولهن الثلثان فإن كانتا اثنتين أعطاهما النصف وله النصف .  
( عب )